

معاني الأذكار - حصن المسلم (71) مسألة الطهارة للذكر ومسألة

الاجتماع له

خالد السبتي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا وسیئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي
له وان شهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:01

واشهد ان محمدا عبد ورسوله صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فسلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته ايها
الاحبة في هذه الليلة واصل الحديث عن المسائل - 00:00:18

المتعلقة بالذكر فمن هذه المسائل الطهارة اذا ذكر العبد ربه وهو متظاهر من الحديث الاكبر والصغر فهذا هو الافضل والاكم بالاتفاق اهل
العلم لكن هل له ان يذكر الله تبارك وتعالى - 00:00:36

وعليه حديث اكبر او اصغر الجواب نعم وقد حكى على هذا بعض اهل العلم بالاتفاق هذا امر لا اشكال فيه ويدل على ذلك حديث كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:02

يذكر الله على كل احيائه يعني بحال الجنابة في حال الحديث الصغر وفي حال الطهارة فهذا اصل في الدلالة على جواز ذكر الله تبارك
وتعالى لي المحدث والمقصود بهذا الاتفاق - 00:01:22

انما هو ما يتعلق بذكر الله من التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد وما الى ذلك اما قراءة القرآن ففي ذلك خلاف معروف هل للجنب
هل للحائض ان يقرأ القرآن وقراءة القرآن عرفنا انها من اجل - 00:01:47

الذكر فيها خلاف مشهور فبعض اهل العلم يرخص للحائض ولا يرخص للجنب مع التفريق بين مس المصحف والقراءة من غير
مس يعني عن ظهر قلب او حائل او كان يقرأ في كتاب من كتب التفسير - 00:02:08

كلماته وما فيه من التفسير اكثر من ايات القرآن سور القرآن التي في ضمنه. فيقال له كتاب تفسير فصح حمله للمحدث ولا اشكال في
هذا وهذا هذه الاجهزة الحديثة الان التي - 00:02:31

تحوي برامج يظهر فيها على الشاشة صفة من المصحف الذي يظهر ان هذا لا اشكال فيه ان يقلب باصبعه هذه الصفحات وهو
محدث. مسألة الحائض تقرأ القرآن لكن من غير مس المحدث حدثا اصغر يقرأ من غير مس - 00:02:51

لكن من كان عليه جنابة فكثير من اهل العلم يقولون لا يقرأ لكن الاحاديث التي يستدلون بها لا تخلو من ضعف فهي متكلما من
جهة المتن ومن جهة الاسناد. ولا يصح منها شيء - 00:03:10

والله تعالى اعلم. ولذلك فلو قال قائل بان الاقرب ان الجنب يجوز له ان يقرأ القرآن كما تقرأ الحائض والافضل بالاتفاق الا يقرأ الا من
كان على طهارة بهذا على كل حال نفرق بين امرتين حينما يقال بالاتفاق يجوز للمحدث ان يذكر الله يقصدون التسبيح والتهليل
والتكبير - 00:03:29

التحميد وما الى ذلك. لا يقصدون قراءة القرآن. اما قراءة القرآن فليس فيها اتفاق بل فيها خلاف مشهور وظاهر صنيع البخاري رحمه
الله انه يجوز قراءة القرآن للجنب. وهذا ذهب اليه جمع من اهل العلم وان كان الجمود على خلافه - 00:03:56

جمهور من الفقهاء ان الجنب لا يقرأ و قالوا حدثه بيده يستطيع ان يغتسل ويقرأ اما الحائض فحدثها ليس بيدها يطول عليها ذلك
تنقطع من وردها من حفظها وتنسى القرآن لكن حينما يقال يجوز للمحدث ان يذكر الله - 00:04:16

هل يكره له ذلك او يقال انه لا كراهة فيه لكن الافضل ان يكون متطهرا من اهل العلم من اطلق الكراهة ويقصدون بها كراهة التنزيه
وليس كراهة التحرير لظاهر قوله صلى الله عليه وسلم - 00:04:36

فاني كرهت ان اذكر الله الا على طهر فهذا في رد السلام كرهت ان اذكر الله. قالوا كره صلى الله عليه وسلم فدل ذلك على انه انه
يكره مع الجواز - 00:04:55

والاخرون قالوا بان هذا قيل في مناسبة معينة كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه فالطهارة مستحبة والذكر على غير
طهارة جائز وليس بمكره لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيانه - 00:05:13

اذا الافضل ان يكون الانسان متطهرا ولكن ذلك لا يلزم ومن هنا فان الله تبارك وتعالى قد حث على الذكر في كل الاحوال قياما وقعودا
وعلى جنوبكم فكثرة الذكر وعلى كل الاحوال - 00:05:34

فان ذلك يقتضي تخفيفا على المكلفين وهو الا يتقيد معه بالطهارة من المسائل ايها الاحبة مسألة الاجتماع للذكر هل للناس ان
يجتمعوا على ذكر الله عز وجل ان تعقد حلقة في المسجد - 00:05:51

او في البيوت على ذكر الله عز وجل وهذا الذكر يدخل في قراءة القرآن ويدخل فيه ذكر النعم ويدخل فيه ايضا مجالس العلم ويدخل
فيه ايضا الذكر بالتهليل والتحميد والتکبير وما الى ذلك فهذه صور للذكر كما هو معلوم - 00:06:12

اما قراءة القرآن فهذا لا اشكال فيه والحديث واضح في هذا ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم
فهنا اجتمعوا يتلون كتاب الله فالاجتماع للتلاوة واحد يتلو والبقية يسمعون لا اشكال - 00:06:36

يتدارسون المعاني ويتدبرون ويتدبرون ويتذكرون ويتفهمون ويتفقهون لا اشكال يجتمعون على تعلم التلاوة الصحيحة هناك من يصحح لهم
التلاوة فهذا من المدارسة لا اشكال. يتعلمون التجويد لا اشكال لكن العلماء تكلموا في مسألة وهي ما يسمى بالقراءة بالادارة -
00:06:58

وسورة القراءة بالادارة ان يقرأ كل واحد قدرها من القرآن كان يقرأ كل واحد ربع حزب والثاني ربع والثالث ربع الى اخره. فمن اهل
العلم من قال بان هذا يدخل - 00:07:24

في عموم قوله صلى الله عليه وسلم اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله فهو لاء يتلو وهذا لا اشكال فيه وهو داخل
في الحديث ومن ذهب الى ذلك من المعاصرین سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله - 00:07:41

ومن اهل العلم من قال ان ذلك غير داخل فيه وان هذه القراءة بالادارة بهذه الطريقة ان كانت للتعليم وتصحیح التلاوة فلا اشكال واما
ان كانت للتعبد يجلسون وكل واحد يقرأ وجها - 00:07:58

او ربع او يقرأ حزبا او نحو ذلك قالوا فهذا يقرأ والبقية يتعطلون من القراءة فلو اشتغل كل واحد منهم يقرأ في نفسه يعني يقرأ دون
ان يرتبط بهؤلاء حتى تأتيه النوبة للقراءة - 00:08:16

قالوا فهذا الجلوس لا معنى له بهذه الطريقة. هم لا يتعلمون ولا يصححون التلاوة ولا يتفقهون ولا يتدارسون وانما يقرأ هذا تلاوة
مجردة للتعبد ويقرأ الثاني بعده والبقية يستمعون ثم يقرأ الثالث والرابع فما معنى هذا الاجتماع؟ لو ان كل واحد منهم قرأ في هذه
المدة - 00:08:35

لقرأ جزءا او اكثر وهذا اولى من انه يجلس ويستمع حتى تأتيه النوبة من اجل ان يقرأ وجها واحدا في بعض اهل العلم يقول هذا لا
يشرع ان القراءة بالادارة لا تشرع - 00:08:58

وانها غير داخلة في الحديث وهذا ذهب اليه بعض اهل العلم قديما وحديثا والمسألة فيها خلاف معروف ومن قال انه لا يدخل في
هذا الشيخ بكر ابو زيد رحمه الله في بعض - 00:09:13

مؤلفاته يقول لا يدخل في الحديث لكن اذا اجتمعوا على غير قراءة القرآن وغير مجالس الفقه والحديث والتفسير العلوم الشرعية
لكن اجتمعوا على الذكر ان كانوا يذكرون الله عز وجل فهذا لا اشكال فيه. يذكرون النعم - 00:09:28

والله امر بذكرى الائمه ونعتهم يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليكم هذا مأمور به لكن لو اجتمعوا من اجل الذكر تسبيح التهليل

والتحميد ونحو ذلك فبعض اهل العلم يقولون هذا مشروع - 00:09:50

وهو مستحب اذا لم يقتربن ذلك ببدعة وهذا قال به الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله فهو يقول بان الاجتماع لذكر الله واستماع كتابه والدعاء - 00:10:10

عمل صالح وهو من افضل القراءات والعبادات في الاوقات لكن ينبغي ان يكون هذا احيانا في بعض الاوقات والامكنة فلا يجعل سنة راتبة يحافظ عليها واستدلوا بهذا الحديث ما اجتمع قوم في بيت - 00:10:33

من بيوت الله لكن هنا قال يتلون كتاب الله فهل اذا اجتمعوا على الذكر يكون ذلك مشروعاما يستدلون به ايضا الحديث الاخر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على حلقة من اصحابه فقال ما اجلسكم؟ قالوا جلسنا نذكر الله لاحظ - 00:10:51

ونحمده على ما هدانا للإسلام وما من به علينا فقال اتاني جبريل فاخبرني ان الله عز وجل يباهي بكم الملائكة يعني لا يت忤د عادة يجعلون مثلا كل ليلة جمعة او كل يوم بين العشائرين او لكن يحصل احيانا - 00:11:14

لا اشكال فلاحظ هنا اللفظ قالوا جلسنا نذكر الله هذى واحدة ونحمده على ما هدانا للإسلام وما من به علينا فهذا الامر الثاني اللي هو ذكر الالاء والنعم لكن لا يت忤د - 00:11:35

عادة كما قال شيخ الاسلام رحمة الله استدلوا ايضا بالحديث الاخر ان لله تبارك وتعالى ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر. يلتمسون اهل الذكر. والذكر هنا يشمل انواع الذكر - 00:11:53

فاما وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجحتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم عز وجل وهو اعلم منهم ما يقول عبادي؟ قالوا يسبحونك لاحظ ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك - 00:12:13

وفي اخره فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقي جليسهم هذا يدل على انه لو اجتمع اناس على ذكر تسبيح تحميد وتهليل - 00:12:35

فاما وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال فيحفونهم باجحتهم الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم عز وجل وهو اعلم بهم ما يقول عبادي؟ قالوا يسبحونك لاحظ ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك - 00:12:54

جماعه في المسجد فوجد معهم حصى ورجل يقول سبحوا مئة فيسبحون مائة ثم يأمرهم بالتحميد والتهليل والتکبير فقال لهم ابن مسعود رضي الله عنه قولا شديدا قال اما انكم على ملة هي اهدى من ملة رسول الله صلی الله علیه وسلم او انكم على باب ضلاله - 00:13:16

فقالوا يا ابا عبد الرحمن والله ما اردنا الا الخير فقال وكم من مرید للخير لا يصيبه وانا انكر عليهم هذا الانكار الشديد. لكن لاحظ الهيئة التي اجتمعوا عليها واحد يقول لهم سبحوا مئة فيسبحون مائة. هذا العمل غير مشروع - 00:13:39

ومعهم حصى يعدون فمثل هذا لا يشرع الاجتماع للدعاء من اجل الدعاء هنا كلام شيخ الاسلام ان هذا لا اشكال فيه لكن لا يت忤د عادة وما كان ذلك من هديه صلی الله علیه وسلم - 00:13:56

ولا من عادة اصحابه رضي الله عنهم لكن كما قال الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمة الله في ختم بعض دروسه في التفسير في المسجد النبوي ويدعو كثيرا بعد الدرس والناس يؤمنون - 00:14:11

وهم كثيرون في رمضان وبعد العصر فينبه احيانا فكان يقول نحن لا نقصد ذلك الدعاء ان نواكب عليه وان نتحرى انما يعني نتحرى الدعاء الجماعي يقصد وانما نتحرى استجابة الدعاء لعله يكون في الجمع من هو مستجاب الدعوة - 00:14:27

فمثل هذا اذا حصل في نهاية درس في مناسبة في كذا فدعا واحد وامنوا لا اشكال لكن يجتمعون من اجل الدعاء هكذا قصدا فهذا لم يكن عليه عمل النبي صلی الله علیه وسلم ولا يعرف من - 00:14:51

ايضا عمل اصحابه لكن صور الذكر الاخرى التي ذكرناها من قراءة وذكر الالاء الله ونعمه التذاكر بها قراءة القرآن مجالس العلم هذا كله لا اشكال فيه على كل حال الشاطبي رحمة الله في الاعتصام تكلم على البدع وقواعد البدع كما هو معلوم - 00:15:08

ومما ذكره في هذه المسألة انه اذا اجتمع القوم على التذكرة لنعم الله او التذاكر في العلم ان كانوا علماء او كان فيهم عالم فجلس اليهم

متعلمون او اجتمعوا يذكر بعضهم بعضا بالعمل بطاعة الله والبعد عن معصيته وما اشبه ذلك مما كان يعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه - [00:15:32](#)

عمل به الصحابة والتابعون فهذه المجالس كلها مجالس ذكر وهي التي جاء فيها من الاجر ما جاء فهذا على كل حال لا اشكال فيه بهذا الاعتبار. والله تعالى اعلم. بقيت مسائل قليلة - [00:15:55](#)

اتركها ان شاء الله تعالى في الليلة القادمة واسأل الله عز وجل ان ينفعنا واياكم بما سمعنا وان يجعلنا واياكم هداة مهتدين - [00:16:11](#)